

حكم لبس الثوب ذو اللون الأصفر للرجال

عبدالمحسن الزامل

فضيلة الشيخ يقول السائل ما حكم لبس الأصفر للرجال؟ حكم لبس؟ الأصفر. لا بأس. لا بأس باللبس. الأصفر أحمر الأخضر أبيض الأصل حلو لباس إنما نهى بعض العلماء عن لبس الأحمر القاني - [00:00:00](#) - وثبت في الصحيحين أنه عليه السلام خرج في حلة حمراء. اختلفت حلة حمراء هل هي كلها حمراء أو أن فيها خطوط. الشوكاني الجمعان يقولون أن الأصل الحقيقة. وأن الحمراء جميعا. ابن القيم يقول - [00:00:20](#) - في الغالب يكون فيها خيوط وشيوخ وفيها خطوط أخرى إذ لا تكونوا سادة وجاء في أنه نهى عن المهدم أي المشيع حمرة. والظاهر والله أعلم أن المنهي عنه في الحفرة هي الميائل الحمرة - [00:00:40](#) - هذا في البخاري نهى عن المياه الحبر. الميائل هذه اختلس فيها النهي عنها لاجل أنها حليق أو لاجل أنها من لباس الكفار أو لاجل أنها حمراء. والظاهر والله أعلم لاجل مم أنها من - [00:01:00](#) - أو غليظ الحرير. وأيضا وصف الحمرة فيها يؤكد هذا. أو يؤكد منعها من جهة أنه في ليونتها الحرير ليونتها مع ما يكسب هذا اللون من أمور ربما لا تناسب - [00:01:20](#) - أه حال الرجولة بخلاف المرأة فإنها مريض ما بها. فيها أن لم يستخرج الحرير. نعم - [00:01:40](#)